



وزارة العمل

المملكة العربية السعودية

الموضوع : إلية احتساب الوافد الخاص في نسبة التوطين

سلامه الله

سعادة رئيس مجلس الغرف التجارية السعودية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

إشارة إلى الأمر السامي الكريم المتضمن احتساب الوافد / الوافدة الذي على صاحب العمل (إلام أو الزوجة أو الزوج السعودي) في نسبة التوطين ، ورغبة في إيصال الآية المعمول بها حالياً لتسهيل إجراءات تسجيل هذه الفئة من قبل القطاع الخاص وإيصال الإجراءات المتبقية لحساب هذه الفئة في نسبة التوطين أحيلكم بالاتي :

الإجراءات المتبقية للوافد الخاص (زوج مواطنة أو زوجة مواطن أو ابن أو ابنة مواطنة).

- ١ - العامل الجديد يتم تسجيله في نظام التأمينات الاجتماعية كعامل من قبل صاحب العمل ومن ثم يتقدم صاحب العمل لأقرب مكتب للتأمينات الاجتماعية لتزويده بالمستندات التي ثبتت ذلك لتعديل حالته إلى وافد خاص لكي يتم احتسابه في نسبة التوطين .
 - ٢ - العامل على رأس العمل حالياً على المنشآة مراجعة التأمينات وتقديم ما يثبت بأنه وافد خاص لكي يتم احتسابه في نسبة التوطين حسب النظام .
 - ٣ - لا يحصل من يتمتع بالصفة المذكورة أعلاه وظيفته في الوظائف المقتصرة على السعوديين ليحل محله سعودي .
- ٤ - المستندات المطلوبة لإثبات أن العامل وافد خاص كالتالي :

- رقم اشتراككم في التأمينات .
 - اسم و رقم اشتراك المنشآة في التأمينات والتي تعاملون بها .
 - اسم و رقم المنشأة التي تعملون بها و المسجلة في وزارة العمل .
 - صورة الإقامة .
 - صورة من شهادة الميلاد (إذا كانت الأم سعودية) .
 - صورة من عقد النكاح (إذا كانت الزوجة سعودية) .
 - صورة الهوية الوطنية أو بطاقة العائلة (للزوجة أو الأم السعودية أو الزوج السعودي) .
 - إرفاق إقرار وتعهد منكم بصحة جميع البيانات و المستندات الرسمية وتحملكم المسؤلية الكاملة في حال ثبت خلاف ذلك .
- عليه أمل إبلاغ هذه الآية لمنشآت القطاع الخاص التي تقوم بتشغيل وافد خاص لاحتساب هذه الفئة ضمن نسبة التوطين لدى المنشآة .
- وتقبلوا أطيب تحياتي ،،،

وكيل الوزارة للمشروع العمالي

٧١٠

أحمد صالح الحميدان

وارد

مجلس الغرف السعودية
رقم ٣٨٧٤ المرفقات /
التاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٧

إدارة الأخصائيات الإدارية

رقم المسار : ١٤٣٦٨ / ١٧٨/٢

تاريخ المسار : ٠٧/٢٢ / ١٤٣٣

نوع المرفق : لا يوجد

Barcode : 0114-1433-1-14318-45-2